فيض الملك العلام

لما تشتمل عليه النسك من الاحكام

للمؤلف
الْإِمَام الشيخ محمد صالح بن ابراهيم بن محمد الزبيري الشافعي
(١١٨٨ - ١٢٤٠ هـ) (١٧٧٤ - ١٨٢٥ م)

دراسة وتحقيق
م . د . عبد الكريم عبد الغني

The king gave the sign of the rule of law

Of the authorImam Mohammed Saleh bin Ibrahim bin
Mohammed al-Zubairi Shafi›I
(1188 -1240AH)(1774 – 1825AD)

Calendar year

Study and investigation
D. Abdul Karim Abdul Ghani

الملخص

إن علم الفقه هو من أشرف العلوم قَدْرًا الذي تُعرِف به أحكام الدّين والأحكام العملية ، ويَفهَم الحلال والحرام ، ومن هنا كان الواجب علينا أن نعمل على إحياء هذا الموروث النفيس وإخراجه للاستفادة منه والحفاظ على تراث الأمة الإسلامية وخدمةً للعلم وللأجيال القادمة ، ووفاءً لأولئك العلماء العاملين المخلصين .

فبدأْت البحث في فهارس المخطوطات في كثير من المكتبات فوجدت هذه المخطوطة النفيسة الفقهية المسماة (فيضُ المَلِك العلاّم لما تشتملُ عليه النّسُكُ من الأحكام) للمؤلف محمد بن صالح بن إبراهيم الشافعي الذي ولد في القرن الثالث عشر للهجرة ، تتلمذ الزُّبيري على يد الكثير من الشيوخ والعلماء ، فقد أخذ الفقه وشتى علوم العربية على يد أحسن علماء عصره ، وكانت مكة المكرمة زاخرة بهم يومئذ ، وجدَّ واجتهد حتى أجمع على براعته وتفوقه في كل فن من الفنون ، وهو من علماء هذا التاريخ ، الذي أخرج هذه المخطوطة والتي تتكلَّم عن أركان وشروط وسنن الحج والعمرة بشكل مختصر واضح وجامع ومفهوم العبارة ، وكان عملي هو نَسْخ وطباعة المخطوطة على أصولها ووصفها وهي نسختان ،وترجمت لمؤلف الكتاب ،وشرحت غريب الكلام ، وأعطيت مصادر الكتب ، وقد جعلت خطة البحث على مبحثين بعد الفهرست والمقدمة .

❊ ❊ ❊

Summary:

The science of jurisprudence is one of the most honorable sciences, which defines the provi–sions of religion and practical judgments, and understands halal and haram, hence we had to work to revive this precious heritage and take it out to benefit from it and preserve the heritage of the Islamic Ummah and serve science and future generations, and to fulfill those faithful working scientists .

I started to search the manuscript indexes in many libraries and found this precious jur–isprudential manuscript called (the iceberg of the king of science for what is included in the hermits of the rulings) of the author Mohammed bin Saleh bin Ibrahim Al–Shafei, born in the thirteenth century of the Hijra, Zubairi apprenticed by many elders and scholars, He took jurisprudence and various Arabic sciences at the hands of the best scholars of his time, and Mecca was full of them at the time, and he found and worked hard until the consensus on his excellence and excellence in every art, which is one of the scientists of this history, which took out this manuscript, which speaks about the pillars, conditions and Sunnah of Hajj and Umrah Briefly clear and GA P and the concept of the phrase, and it was my job is to copy and print the manuscript on its assets and description which copies, and translated author of the book, explained strange speech, given sources of books, has made the research plan on the two topics after Fihrist submitted

❊ ❊ ❊

المقدمة

الحمد لله الذي خلق الإنسان وكرَّمه وفضَّله على كثير من خلقه ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين ، أما بعدُ ؛

فعِلم الفقه هو من أشرف العلوم قَدْرًا ، وأعظمها أجرًا ؛ لأنه الذي تُعرِف به أحكام الدّين ، وبه يَعرِف المسلم الأحكام العملية, ومنها يَفهَم الحلال والحرام . وإنَّ مما أنعم الله عزوجل به على هذه الأمة أن قيَّض لها علماء وهبوا أنفسهم وأوقاتهم لخدمة هذا الدِّين .

سبب الاختيار وأهمية الدراسة : إنَّ الناظر إلى ذلك التراث الفقهي العظيم, مما خلَّفه لنا أولئك العلماء الأجلاء الذين أفنوا حياتهم في العلم تعلُّمًا وتعليْما, ليجد أنَّ أكثر تراثهم من المخطوطات الفقهية لا يزال حبيس الخزائن والمكتبات, بل وعرضة للتلف والضياع, على الرغم من أهميته .

ومن هنا كان الواجب علينا أن نعمل على إحياء هذا الموروث النفيس وإخراجه للاستفادة منه والحفاظ على تراث الأمة الإسلامية وخدمةً للعلم وللأجيال القادمة, ووفاءً لأولئك العلماء العاملين المخلصين .

فبدأْت البحث في فهارس المخطوطات في كثير من المكتبات مستثمرًا وسائل التقنية الحديثة بالبحث في محركات البحث السريعة (الإنترنت) فوجدت هذه المخطوطة النفيسة الفقهية المسماة (فيضُ المَلِك العلاّم لما تشتملُ عليه النّسُكُ من الأحكام) للمؤلف الْإِمَام الشيخ محمد بن صالح بن إبراهيم بن محمد الزُّبيري الشافعي (١١٨٨- ١٢٤٠هـ) (١٧٧٤- ١٨٢٥م) (رحمه الله) الذي ولد في القرن الثالث عشر للهجرة, تتلمذ الزُّبيري على يد الكثير من الشيوخ والعلماء الذين كان لهم الفضل الكبير في صقل شخصيته, فقد أخذ الفقه وشتى علوم العربية على يد أحسن علماء عصره, وكانت مكة المكرمة زاخرة بهم يومئذ ، وجدَّ واجتهد حتى أجمع على براعته وتفوقه في كل فن من الفنون ، وهو من علماء هذا التاريخ وأكثرهم تبحرًا وأجمعهم للفنون مع الولاية والشهرة بالعلم والورع والزُّهد التي سلَّم بها أهل عصره ؛ ومن أجل ذلك أحببت أن أخرج هذه المخطوطة النَّفيسة من ظلمات الخزائن إلى نور الدُّنيا ليستضيء بهذا النور طلبة العلم .

وكما سيتضح من هذه المخطوطة أنها تتكلَّم عن أركان وشروط وسنن الحج والعمرة بشكل مختصر واضح وجامع ومفهوم العبارة .

أهداف الدراسة : هدفي من دراسة وتحقيق هذا المخطوط النَّفيس المسمى فيض الملك العلَّام لما تشتمل عليه النُّسك من الأحكام, هو :

١- رفد المكتبة العربية والإسلامية وطلاب العلم بنص تراثي مهم وإخراجه من الظلمات الى النور, وتحقيقه تحقيقًا علميًا مفهومًا بلغة العصر مع الحفاظ على النص وإظهاره بأفضل ما يكون .

٢- الكشف عن شخصية مكية فقهية مغمورة, وإماطة اللّثام عن جهودها ومنهجها الفقهيّ والأصوليّ وآثارِها وآرائِها العلمية .

٣- نظرًا لأهمية الحج عند المسلمين ، والذي هو شعيرةٌ من شعائر الله عظّمها الله في كتابه, فدراسة الكتاب ستخدم المسلمين عامةً وطلاب العلم خاصةً للتعرُّف على أحكام الحج وأهميته .

خطة البحث : وكان عملي هو نَسْخ وطباعة المخطوطة على أصولها ووصفها وهي نسختان, جعلت واحدة الأصل والأخرى قابلتها على الأصل, وترجمت لمؤلف الكتاب, وشرحت غريب الكلام, وأعطيت مصادر الكتب, وقد جعلت خطة البحث على مبحثين بعد الفهرست والمقدمة :

المبحث الأول : القسم الدراسي وهو التعريف بالمؤلف, ويتضمن : أربعة مطالب :

المطلب الأول : اسمهُ, وكنيتهُ, ولقبه, وولادتهُ, ومذهبه, ونشأته وحياته العلمية .

المطلب الثاني : مشايخه, وتلاميذه, ومؤلفاته, ووفاته :

المطلب الثالث : التعريف بالكتاب المحقق ويتضمن : التعريف بالكتاب المحقق ويتضمن : نسبة الكتاب للمؤلف ومنهج المؤلف

المطلب الرابع : منهجي في التحقيق ووصف مخطوطات الكتاب

المبحث الثاني : النص المحقق

ثم قائمة بالمصادر والمراجع, ثم الملخص باللغة الإنكليزية .

وأسال الله تعالى أنْ ينفع بهذا الجهد طلاب العلم والعلماء

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين . . .

المبحث الأول

القسم الدراسي وهو التعريف بالمؤلف

ويتضمن : أربعة مطالب :

- **المطلب الأول : اسمهُ, وكنيتهُ, ولقبه, وولادتهُ, ومذهبه, وحياته العلمية :**

١- اسمهُ : جمال الدِّين أبو عبد الله محمد صالح بن إبراهيم الرَّيِّس[١] بن محمد المكي الزُّبيري [٢]

٢- كنيتهُ : الرَّيّس[٣] الزُّبيري[٤] الزَّمزمي[٥] .

٣- لقبهُ : جمال الدِّين أبو عبد الله [٦] .

٤- ولادتهُ : ولِدَ الشيخ بمكة سنة (١١٨٧هـ) الموافقة لسنة (١٧٧٤م)[٧] .

٥- مذهبهُ : شافعيّ المذهب [٨] .

---

(١) ينظر : حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر(٣٣/١) .

(٢) ينظر : هدية العارفين للبابانى (٢/ ٣٦١), ومعجم المؤلفين لكحالة(٨٠/١٠) ، وأبجد العلوم للقنوجي (٦٧٥/١) ، والأعلام للزركلي (٦/ ١٦٣) .

(٣) آل الرَّيّس هم المسؤولون عن التوقيت ثم الآذان في المقام ، وآلة التوقيت عبارة عن «مزولةٍ» تؤقت الأذان وهذه المزولة في الحرم التي عملت عام ٥٥١هـ في زمن الوزير الجواد ،وكانت عبارة عن حجر عليه قائم من السلك وفيه حبل والحجر مقسم يميناً ويساراً شبيه بعقارب الساعة فعندما يكون ظل السلك أسفله يبدأ دخول وقت الزوال للشمس فكلما انحدر الظل يبدأ يتقدم الوقت ؛ فكان بيت الرَّيّس في الحرم عملهم التوقيت لدخول الصلوات ومتابعة الاختلاف صيفاً وشتاءً فكانوا يصعدون للمقام ويبدؤون بالأذان وإذا بدؤوا يبدأ بعدهم مؤذنو المنابر الست دون مكبرات الصوت وبعد فترة دخلت مكبرات الصوت حتى صارت وسيلةً حديثةً سهَّلَت وصول الأذان الى كافة أرجاء الحرم المكي والمناطق المحيطة به . ينظر : شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام للفاسي (٣٢١/١) ، ونهاية الأرب في فنون الأدب للنويري (٣٠٥/٣٣) . وفي رحاب البيت العتيق لمحي الدين إمام(ص :١٣٠) .

(٤) ينظر : هدية العارفين للبابانى (٢/ ٣٦١), ومعجم المؤلفين لكحالة (١٠/ ٨٠) .

(٥) ينظر : هدية العارفين للبابانى (٢/ ٣٦١) ، والأعلام للزركلي (٣/ ٤٣) .

(٦) ينظر : هدية العارفين للبابانى (٢/ ٣٦١) ، والأعلام للزركلي (٦/ ١٦٣) .

(٧) ينظر : هدية العارفين للبابانى (٢/ ٣٦١), ومعجم المطبوعات ص (٩٦٣) .

(٨) يقول أيوب صبري في كتابه (مرآة جزيرة العرب) : ولما تولى بنو العباس الخلافة حالت أعمال الملك دون قيامهم بأمر

٦- **نشأته وحياته العلمية** : وَرِثَ الشيخ محمد صالح وهو من أبناء إبراهيم محمد الرَّيّس الزمزمي العلم وحفظ القرآن الكريم وهو دون العاشرة ، ثم توجه إلى حفظ المتون العلمية وملازمة العلماء ، مجاهدًا نفسه بقلّة المأكل والمشرب والنوم ، وحين برع في العلوم تصدّر في(١٢٠٢هـ) للتدريس في المسجد الحرام ، حيث عقد حلقته التي كان يدرس فيها الفقه والتفسير والحديث والعربية ، واشتهر بتبحره في الفقه الشافعي وإلمامه التام بالخلاف في الأصول والفروع في هذا المذهب .[١]

وفي ١٢١٥هـ عُرِض عليه تولي منصب إفتاء الشافعية ، فامتنع عن ذلك إلّا بشروط ، وهي عدم حضوره مجالس أمير مكة ، وأنْ لا يلبس الخُلعة التي يلبسها أهل الإفتاء ، ولا يحضر مجالس الولاة التي تُعقد في الحرم في الأعياد والمناسبات ، فأُجيب إلى ذلك ، كما اشتهر بحرصه على صلاة الجماعة في الحرم في صحته ومرضه .[٢]

- **المطلب الثاني : مشايخه, وتلاميذه, ومؤلفاته, ووفاته :**

أولا : مشايخه : تُجمع كتب التراجم على أنَّ الإمام – رحمه الله – تتلمذ وأخذ العلوم الشرعية عن جملة من الأئمة, والمشايخ الفضلاء, وكان من أبرز مشايخه ومحل اهتمامه وعنايته هما :

١ . الشيخُ إبراهيم بن محمد بن عبد السلام, الزَّمزميُّ ، الشافعي (١١١٠- ١١٩٥هـ) (١٦٩٨- ١٧٨١م) وهو والد الشيخ محمد صالح الزُّبيري مؤقّت الحرم الشريف وُلد بمكة ، وألف رسالة سمّاها البيان والتعليم لمتبع ملة إبراهيم ، وله وسيلة الثقات لفهم آلة المقنطرات ، ومنظومة في الأوقات, المكيُّ المولد والدار ، العليُّ المنصب والمقدار ، تصدّى في أم القرى للإفتاء والتدريس ، وكان يقرىء ويفيد ، ويبدىء ويعيد ، ويتكلم في سائر العلوم لفظًا ومعنى ، وعلى أصولها وفروعها حِفظًا .

صفاتُهُ في العلوم إنْ ذُكِرَتْ يُعارِضَنْها النَّسيبُ والغَزَلُ
تعرفُ من عينِه حقائقها كأنه بالعلومِ مكتحلُ

أجاز لصاحب "النفس اليماني" في سنة ١١٥٤ ، وولدُه العلامة الشيخ محمد صالح خلف أباه في فنون

السقاية, فكانوا يعهدون إلى آل الزبير المتولين التوقيت في الحرم الشريف القيام بأعمال السقاية بالنيابة, ثم طلب الزبيريون من الخلفاء العباسيين ترك السقاية لهم, فتركوها لهم بموجب منشور . إلا أنه نظرا لكثرة الحجاج فقد اشترك معهم آخرون في العمل باسم الزمازمة . (انتهى) ثم إن الأتراك العثمانيين ثبتوا آل الزبير في عمل السقاية ولا تزال رئاستها بيدهم إلى اليوم . وآل الزبير هؤلاء يعرفون اليوم (ببيت الرَّيّس) .

(١) ينظر : هدية العارفين للباباني (٢/ ٣٦١), ومعجم المؤلفين لكحالة(١٠/٨٠) ، والأعلام للزركلي (٦/ ١٦٣) .

(٢) المصدر نفسه .

الفضائل ، ففاق الأقران ، وفاق الأوائل ، قال في "النفس اليماني والروح الريحاني" :

وكنتُ سمعتُ الفضلَ منه تَواتُرًا فلما التقينا صَدَّقَ الخبرَ الخُبْرُ

قال : ووقَعَت بيننا مذاكرات نفحت أزهارُها ، وصدحت أطيارُها ، وطلبتُ منه أن يجيزني ، فكتب الإجازة في سنة ١٢٢٤ ، ومن فوائد الشيخ إبراهيم : أن من حصل له صداع ، فقال – ويده على رأسه – : "لا إله إلا الله" مئةً وخمسًا وستين مرة ، زال عنه الصداع ، والحكمةُ في ذلك : أن هذا العدد موافق لعدد الصداع ، وعدد لا إله إلا الله ، فأحرص عليها ، فإنها من عزيز الفوائد ، والمجرَّبات العوائد ، ومن قال بعد العُطاس ، وبعد أن يحمد الله : اللهم ارزقني مالًا يكفيني ، وبيتًا طيبًا واسعًا يؤويني ، واحفظ عليَّ ديني ، واكفني شرَّ ما يؤذيني ، أعطاه الله ذلك بمحض فضله [١] .

٢ . الونَّائي : هو أبو الحسن عليّ بن عبد البر بن عليّ الونائي الشَّافعي المصري المكي الفقيه المحدث المسند الصوفي الإمام العلامة ، ولد سنة ١١٧٠ ومات سنة ١٢١٢ . هذا الرجل كان من نوابغ المصريين ولو طال عمره لأنسى ذكر كثير من مشايخه ، قال عنه شيخه الحافظ مرتضى : « لازمني ملازمة تامة ، وطبق الطباق وضبط الأسماء وعرف الأسانيد والرجال ، وتدرج في فنون الحديث وناولته شرحي على الإحياء, ولاحت عليه الأنوار ، وله في معاملة القلوب قدم راسخ, وأجاز الونائي لمحمد صالح الرئيس والمسند,بل أجاز الونائي يوم الخميس الثاني من ذي الحجة عام ١٢٠٧ لأهل مكة الموجودين بها حالة الإجازة ومن يولد منهم ما دام موجوداً بها .وله ثَبْتٌ مهم أنه ظفر بثبت صغير للشريف الونائي هذا عليه إجازة بخطه كتبها للشيخ محمد صالح الرئيس الزمزمي المكي ، وهو مسند المدينة المنورة[٢] .

ثانيًا : تلاميذه :

١ . البَطَّاح ت(١٢٤٦هـ) [٣] :يوسف بن محمد بن يحيى بن أبي بكر بن علي البطاح الأهدل الحسيني الزُّبيدي : باحث ، مدرس ، من فقهاء الشافعية في اليمن . له اشتغال بالتاريخ والحساب والفرائض . هاجر من زبيد إلى الحرمين الشريفين ، وتفرغ فيهما للتدريس والتأليف . ومات بالطاعون ، بمكة . من كتبه « تشنيف السمع بأخبار العصر والجمع «تاريخ ، و «إفهام الأفهام بشرح بلوغ المرام» من

(١) ينظر : التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول للقنوجي (٥٠٧/١) ، ومعجم المؤلفين لعمر كحالة(٩٨/١) .
(٢) ينظر : هدية العارفين للباباني (٧٧٧/١) ، ومعجم المطبوعات العربية والمعربة لسركيس (١٦٠/١) .
(٣) ينظر : إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون للباباني (٣/٥٩) ، هدية العارفين للباباني (٢/٥٧٠) ،الأعلام للزركلي (٢٥٣/٨) ، معجم المؤلفين لكحالة (١٣/٣٣٣) .

أحاديث الأحكام ، مجلدان ، و «إرشـاد الأنام إلى شرح فيض الملك العلام لما اشتمل عليه النسك من الأحكام – ط» أكمله سنة ١٢٤٤ و «شـرح منظومة القواعد» لأبي بكر بن القاسم الأهـدل ، و «فيض المنان بشرح زبد بن رسلان» . وله عدة رسائل في أعمال الحج . قال زبارة : كان رحب الصدر في التدريس ، له صبر عظيم وعناية كبيرة بإيراد النكت العلمية في دروسه .

٢ . عبد الرحمن الأهدل ت(١٢٥٠ هـ) :عبد الرحمن بن سليمان بن يحيى بن عمر بن عبد القادر بن احمد بن ابي بكر بن مقبول الأهدل الزُّبيدي ، الشافعي ، الحسيني ، مُحَدّث ، حافظ ، فقيه ، مفسر ، أصولي ، بياني ، مشارك في بعض العلوم . ولد بزبيد في ذي القعدة ، وتوفي فيها في ٢١ رمضان . من تصانيفه : تلقيح الأفهام في وصايا خير الأنام ، شرح بلوغ المرام ، فتح اللطيف في شرح مقدمة التصريف ، فرائد الفوائد وقلائد الخرائد ، وتحفة النُّسَّاك في شرب التنباك [١] .

٣ .محمد بن عبد الله باسودان اليمني ت(١٢٨١هـ) [٢] :هو العلاّمة الصوفي المسند يروي عامة عن محمد صالح الرَّيس الزّمزمي .

ثالثا : مؤلفاته :

ترك شيخنا, وإمامنا (رحمه الله) ثروة علمية كبيرة, فقد نُسِبت إليه كتبٌ في شتى العلوم الشرعية والعلمية, وطائفةٌ من الكتب, لكنَّ أكثرها لا يزال مخطوطاً ، ومنها :

١ . فتح ذي العزة والكرم لحث ذوي الهمم علي ما ينبغي أن يعلم[٣] .

٢ . فتح الكريم الرحمن فيما يُغتفر للموافق من الأركان . [٤].

٣ . القول الكاف في مسائل الاختلاف[٥] .

٤ . كتاب الاستخارة, والاستشارة [٦] .

---

(١) ينظر : أبجد العلوم للقنوجي (٦٧٥/١) ،ومعجم المؤلفين لعمر كحالة(١٤٠/٥)

(٢) فهرس الفهارس لعبد الحي الكتاني(٥٥١/٢) .

(٣) وهو مخطوط في جامعة الملك سعود – مكتبة جامعة الرياض قسم المخطوطات المملكة العربية السعودية (١٢٧١) / ١٣٤٤ ٨ لوحات, ١٧ س, نسخة ملونة .

(٤) ينظر : هدية العارفين للبابانى (٣٦١/٢), والفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط الفقه وأصوله : (٣١١/٧) ت ٥١١ .

(٥) ينظر : الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط الفقه وأصوله : (١٧٥/٨) ت : ٤٥١ .

(٦) ينظر : معجم المؤلفين لكحالة : (١/ ١٤٩) .

٥ . فيض الملك العلام لما اشتمل عليه النُّسك من الأحكام [١] وهي من تحقيقنا .

٦ . حاشية عظيمة على المنهج لشيخ الإسلام . لم تكتمل .

٧ . فتاوى عظيمة بوَّبَها على أبواب الفقه [٢] .

رابعا : وفاته : في يوم وفاته لم يستطع الذهاب للحرم ، فصلى بأهله صلاة الفجر جماعة في بيته ، ومات بعدها عند الشروق توفي (رحمه الله) في يوم الخميس السابع من جمادى الآخرة عام ١٢٤٠هـ بمكة عن عمر يناهز ثلاثة وخمسين عاماً ودُفن بمكة في مقبرة المعلاة عند الزوال في عمر أفناه في رحلات العلم الرّباني رحم الله تعالى إمامنا العالم وتغمده الله وإيّانا برحمته وجوده وكرمه [٣] .

- **المطلب الثالث : التعريف بالكتاب المحقق : ويتضمن : نسبة الكتاب للمؤلف ومنهج المؤلف في الكتاب**

أولا : نسبة الكتاب للمؤلف : ذكـرَتْ جميع كتب التراجم أن مخطوط (فيض الملك العلام لما اشتمل عليه النّسك مِن الأحكام) هو من تأليف الشيخ محمد بن صالح بن إبراهيم بن محمد المكي الزُّبيري[٤] ؛ وكذلك كتب على مقدمة نسخة المخطوط, وقال : (هذا كتاب فيض الملك العلام لما اشتمل عليه النُّسك من الأحكام تأليف الشيخ العالم العلامة الشيخ محمد صالح بن الرّيس إبراهيم المكي الزبيري (رحمه الله) . .) [٥] .

ثانيا : منهج المؤلف في الكتاب : تكلَّم الزُّبيري (رحمه الله) عن أركان وشروط وواجبات سنن الحج والعُمرة بشكل مختصر وواضح وجامع ومفهوم العبارة, حيث قال في مقدمته : (إنَّ النُّسك يشتمل على شروط, وأركان, وواجبات ، وسنن, وكيفيات ، ومُحرَّمات ودماء, ويستمر بك على هذا التَّرتيب), وأدرج تحتها نقاطا بقوله أولا ، ثانيا ، . . وهكذا ؛ مما يسهل حفظها ورسمها في الذّهن بشكل كبير .

---

(١) ينظر : هدية العارفين للبابانى (٢/ ٣٦١), ومعجم المؤلفين لكحالة (١٠/ ٨٠), الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط الفقه وأصوله : (٨٢٧/١) ت : ١٨٢٦ ، وخزانة التراث (٥٩/٩٠٦)

(٢) ينظر : معجم المؤلفين لكحالة (١٠/ ٨٠) .

(٣) ينظر : هدية العارفين للبابانى (٢/ ٣٦١), ومعجم المؤلفين لكحالة هدية العارفين للبابانى (٢/ ٣٦١), ومعجم المؤلفين لكحالة(٨٠/١٠) ،والأعلام للزركلي (٦/ ١٦٣) .

(٤) ينظر : معجم المطبوعات العربية والمعربة لسركيس(٥٦٨/٢) ، وإيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون للبابانى (٢١٥/٤) وخزانة التراث(٦٠٩/٥٩) .

(٥) ينظر : واجهة مخطوط نسخة الأصل (أ) .

- **المطلب الرابع : منهجي في التحقيق ووصف مخطوطات الكتاب**

أولا : منهجي في التحقيق

لقد سرْت في تحقيقي لهذا الكتاب, على المنهج المتعارف عليه في تحقيق المخطوطات, وسرت وفقاً للخطوات الآتية :

١ . قمتُ بنسخ المخطوط ومقابلة النُّسخ مع بعضها, فإذا كان هناك سقطٌ في النسخة (أ) ، أثْبته من النُّسخ الأخرى إذا كان يقتضيه السياق وأحصره بين معقوفتين, هكذا [. . . .], أمَّا إذا كان السقط في النُّسخ الأخرى فأكتفي بالإشارة إليه في الهامش .

٢ . عند اختلاف الألفاظ أُثبت ما هو أصح وأشير إلى المُخالف في الهامش .

٣ . رمزْتُ لوجه الصحيفة في نسخة الأصل بالحرف (أ) ولظهرها (ب), ووضعت خطين مائلين بينهما رقم الصحيفة ورمزها, هكذا (٢/أ) أو (٢/ب) عند انتهاء الصُّحف .

٤ . أضفت الآيات القرآنية في الهامش ؛ وذلك لزيادة الدليل, واضعاً الآية الكريمة بين قوسين, هكذا : ((. . . .)) .

٥ . أضفت بعض الأحاديث النبوية الشريفة في الهامش ؛ وذلك لزيادة الدليل,موضحاً درجة الأحاديث, وجعلتها بين علامتي تنصيص, هكذا : (. . . .) .

٦ . قمت بضبط الكلمات التي تحتاج إلى ضبط بالرجوع إلى الكتب المعتمدة في ذلك, وشكَّلت بعض الكلمات التي تحتاج الى تشكيل .

٧ . قمت بالتعريف للمصطلحات والكلمات التي تحتاج إلى تعريف من الكتب الشافعية .

٨ . قمت بالتعليق الموجز على بعض ما يحتاج إلى التعليق, وتركت البعض الآخر ليس قُصوراً, بل لأجل أن لا أُطيل وأُثقِل الكتاب بالهوامش, فأضيّع متعة قراءته .

٩ . وضعت المحتوى لمصادر ومراجع قسم الدراسة والتحقيق .

ثانيا : وصف مخطوطات الكتاب وأماكن وجودها :

لقد حصلت بعون الله تعالى وقوته على نسختين من هذا المخطوط ، وهذا وصف مفصل عنهما, وعلى النحو الآتي :

❋ وصف النسخة الأصل ورمزها (أ) :

هذه النسخة توجد في موقع مخطوطات جامعة الملك سعود ١٨٤٧ مكتبة الرياض في المملكة العربية

السعودية ، وهو مصدرٌ لهذا المخطوط . وهي النُّسخة التي رمزت لها بـ (أ) وقد جعلتها الأصل ؛ لكونها قليلة السقط والأخطاء اللغوية مقارنة مع النسخة الأخرى .

١- اسم المكتبة : مخطوط مكتبة مصطفى الإلكترونية المملكة العربية السعودية,نسخة خزانة المخطوطات .

٢- العنوان على الغلاف : فيض الملك العلام لما يشتمل عليه النُّسك من الأحكام .

٣- اسم المؤلف : صالح بن إبراهيم الرَّيّس المكي الشافعي .

٤- اسم الناسخ : لم يُذكَر .

٥- عدد لوحات المخطوط الكلي (٤) لوحات .

٦- عدد اللوحات المراد تحقيقها(٤) .

٧- عدد الأسطر في كل صفحة يتراوح بين : (٢١- ٢٢) سطراً ومقاس ١٣/١٦ سم نسخة ملونة .

٨- عدد كلمات الأسطر تتراوح ما بين : (٩- ١٠) كلمات .

٩- خط المخطوط : نسخ جيد غير مشكول, والعنوانات ملونة .

١٠- سنة النسخ : ١٢٨٦هـ ذي الحجة الحرام .

❋ وصف النُّسخة (ب) :

هذه النسخة توجد في موقع مخطوطات مكتبة الرياض في المملكة العربية السعودية وهو مصدر لهذا المخطوط .

١- اسم المكتبة : مخطوط جامعة الرياض, المملكة العربية السعودية .

٢- العنوان على الغلاف : فيض الملك العلام لما يشتمل عليه النُّسك من الأحكام .

٣- اسم المؤلف : صالح بن إبراهيم الرَّيّس المكي الشافعي .

٤- اسم الناسخ : لم يُذكَر, وكتبت في القرن الثالث عشر للهجرة .

٥- عدد لوحات المخطوط الكلي (٨) لوحات, (١٦) صحيفة .

٦- عدد الأسطر في كل صفحة تتراوح بين : (٨) أسطر ومقاس ١٣/١٦ سم نسخة ملونة .

٧- رقمها : ٢٠٨ر٢١٦/م .

٨- عدد كلمات الأسطر تتراوح ما بين : (٦- ٨) كلمات .

٩- خط المخطوط : نسخ جيد مشكول, والعنوانات ملونة .

ثالثا : صور المخطوطات :

واجهة مخطوط النسخة الأولى (أ)

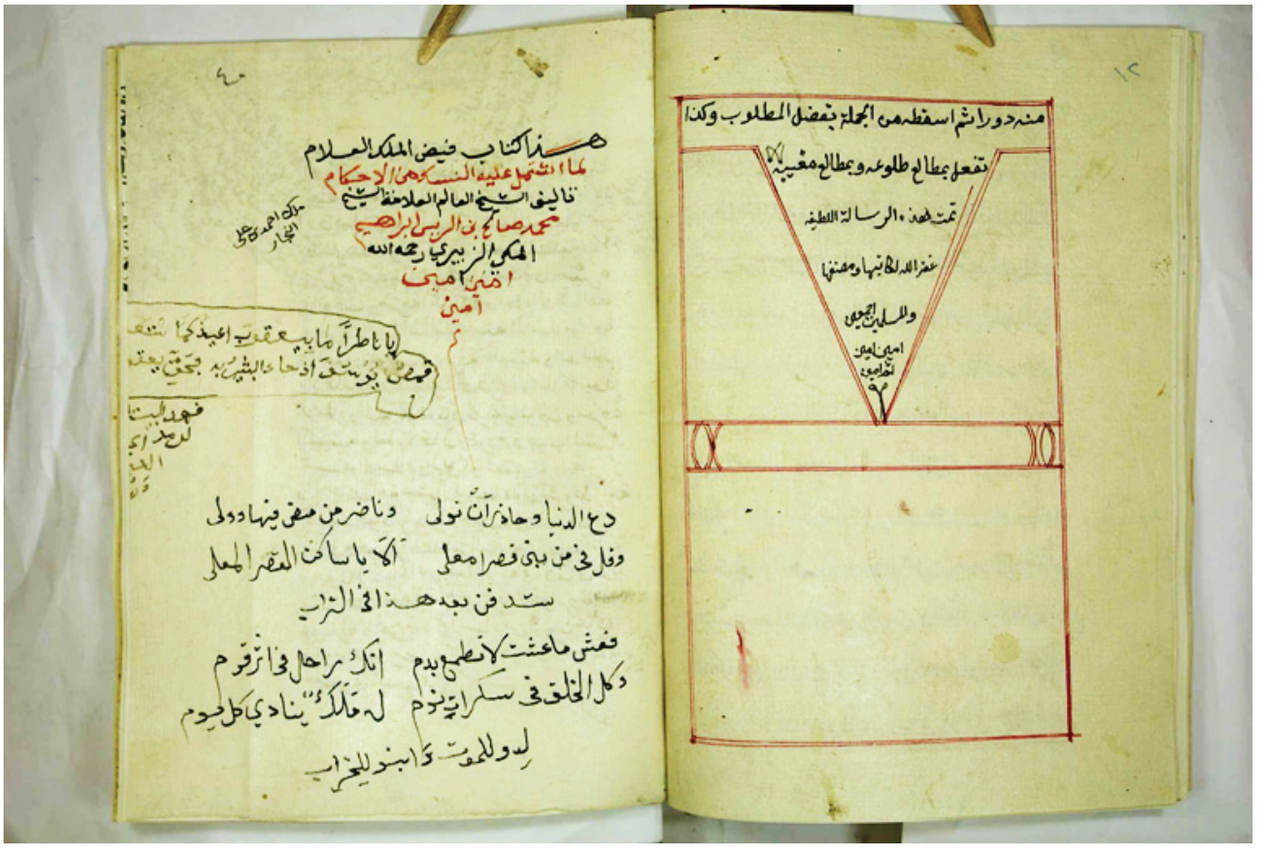

الصحيفة الأولى من نسخة (أ)

الصحيفة الأخيرة من نسخة (أ)

الصحيفة الأولى من نسخة (ب)

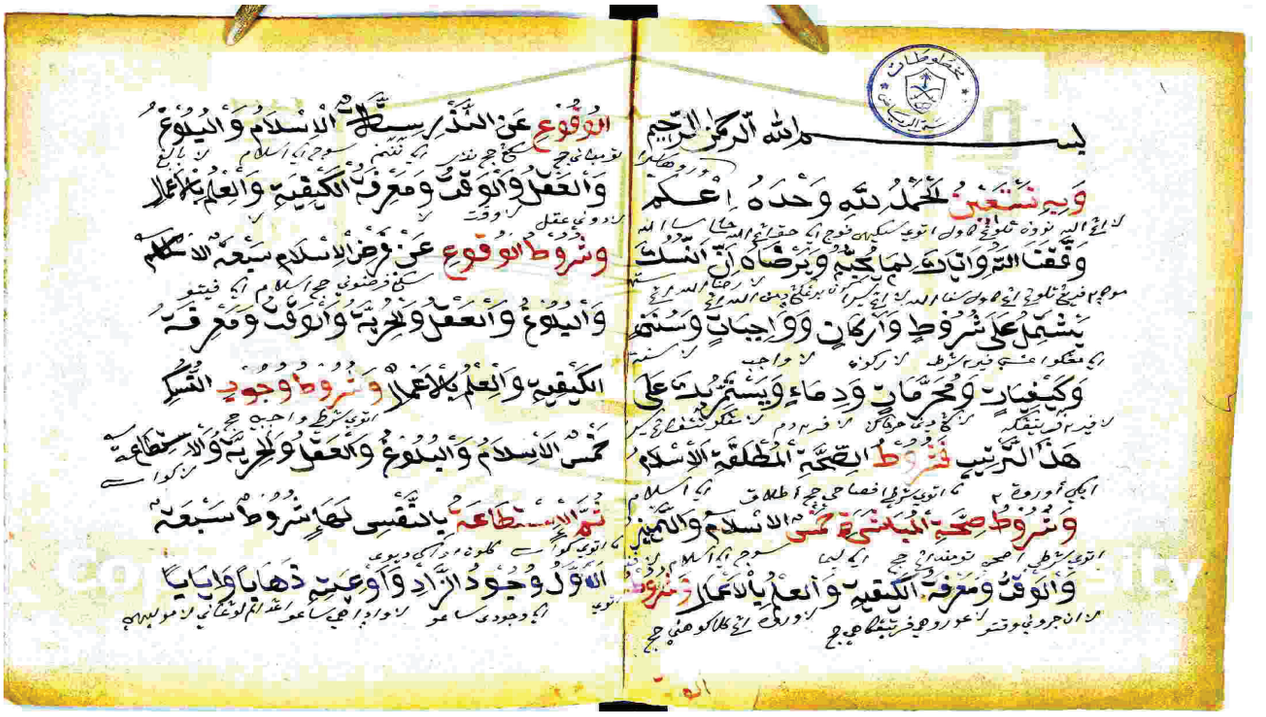

الصحيفة الأخيرة من نسخة (ب)

بسم الله الرحمن الرحيم

وبهِ نستعين, الحمد لله وحدهُ أعلم وفَّقنا الله وإيَّاك لما يحبهُ ويرضاهُ .

إنَّ النُّسك[١] يشتمل على شروط[٢], وأركان[٣] ، وواجبات[٤] ، وسنن[٥][٦], وكيفيات[٧] ، ومحرمات[٨], ودماء[٩] ، ويستمر بك على هذا التَّرتيب .

فشرط[١٠] الصّحة المطلقة : الإسلام[١١] .

(١) النُّسْكُ : العبادة . نَسَكَ يَنْسُكُ نَسْكاً فهو ناسِكٌ . والنُّسْكُ : الذبيحة ، تقول : من فعل كذا فعليه نُسْك ، أي : دم يهرقه ، وقوله عز وجل : ((أَوْ نُسُكٍ)) سورة البقرة من الآية ١٩٦ ، يعني : أو دم . واسم تلك الذبيحة : نسيكة . والمَنْسَك : الموضع الذي فيه النُّسائك . والمَنْسِك : النُّسْك نفسه . العين للفراهيدي(٣١٤/٥) .

(٢) الشرط لغة : العلامة ، واصطلاحًا : ما يتوقف عليه الشيء ، ويكون خارجًا عن ماهيته . ينظر :معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (٢/ ٣٢٦) ، وأنيس الفقهاء للقونوي (١/ ١) .

(٣) الرُّكْنُ لغة : بالضَّمِّ : الجانِبُ الأَقْوى مِن كلِّ شيءٍ . تاج العروس للزُّبيدي (٩/٣٥) ،واصطلاحًا : الركن :هو الداخل في الماهية أو هو ما تركبت حقيقة الشيء منه ومن غيره . ينظر : شَرحُ مشكِل الوَسِيطِ لابن الصلاح(٥٨/٢) ، والمهمات في شرح الروضة والرافعي للإسنوي (٥/٣) .

(٤) الواجب هو الذي يجوز فعله ويمتنع تركه . الابهاج شرح المنهاج للبيضاوي (١٢٠/١) .

(٥) ينظر : نهاية الزين في إرشاد المبتدئين لمحمد التناري (٢٠١/١) .

(٦) السُّنة : هي ما يُطلب من الإنسان فعله على غير سبيل الحتم ، بحيث يُثاب المسلم على فعله ولا يعاقب على تركه . الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشَّافعي لمجموعة من العلماء (١٤٣/١) .

(٧) الكيفية : منسوبة إلى كيف ، وهي معرفة الحال لأن كيف سؤال عن الحال . التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص٢٨٦) .

(٨) يُسمى الْمحرم حَرَامًا ومحظورا وذنبا ومعصية ومزجورا عَنهُ ومتوعدا عَلَيْهِ أَي من الشَّرْع . ينظر : غاية البيان شرح زبد ابن رسلان للرملي (٢٢/١) .

(٩) في أنواع الدماء الواجبة في الإحرام بترك واجب أو فعل حرام . ينظر :فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب للغزي (١٥٨/١) .

(١٠) في (ب) (فشروط) .

(١١) ينظر : المجموع شرح المهذب للنووي (٢٠/٧) .

وشروط صحة المباشرة[١] **خمسة**[٢] : الإسلام, والتمييز[٣], والوقت, ومعرفة الكيفية[٤]والعلم بالأعمال .

وشروط[٥] **الوقوع عن النذر ستة** : الإسلام,والبلوغ,والعقل,والوقت,ومعرفة الكيفية,والعلم بالأعمال[٦] .

وشروط الوقوع عن فرض الإسلام سبعة : الإسلام,والبلوغ,والعقل,والحرية ،والوقت,ومعرفة الكيفية,والعلم بالأعمال [٧] .

وشروط وجوب النُّسُك خمسة[٨] :الإسلام ، والبلوغ,والعقل والحرية ، والاستطاعة[٩][١٠][١١]

ثم الاستطاعة[١٢] **[بالنَّفس]**[١٣] **لها شروط سبعة** :

---

(١) وهو المقام الثاني في صحة المباشرة بنفسه استقلالا . ينظر : نهاية الزين في إرشاد المبتدئين للجاوي(٢٠١/١) .

(٢) في (أ) و (ب) (خمس) ، ومأأثبته من قواعد اللغة العربية .

(٣) التَّمْيِيز : مصدر بِمَعْنى الْمَمِيز بِفَتْح الْيَاء ، على معنى أَن الْمُتَكَلّم يُمَيّز هَذَا الْجِنْس من سَائِر الْأَجْنَاس الَّتِي توقع الْإِبْهَام ، أَو بِكَسْر الْيَاء ، على معنى أَن هَذَا الِاسْم يُمَيّز مُرَاد الْمُتَكَلّم من غير مُرَاده ، وَسن التَّمْيِيز عِنْد الْفُقَهَاء : وَقت عرفان المضار من الْمَنَافع . الكليات للكفوي (ص٢٨٩) . وسِنَّ التَّمْيِيزِ سَبْعَ سِنِينَ ، أَوْ ثَمَانِ سِنِينَ تَقْرِيبًا . ينظر : روضة الطالبين للنووي (٤١٧/٣) .

(٤) ينظر : حاشية البجيرمي على الخطيب (١٢٩/١) .

(٥) في (أ) : (وشرط) ، وما أثبتُّه من (ب) هو الصَّحيح .

(٦) ينظر : الغرر البهية في شرح البهجة الوردية ، لزكريا الأنصاري(٢٥٥/٢) .

(٧) ينظر : نهاية الزين في إرشاد المبتدئين لمحمد التناري (٢٠١/١) .

(٨) في (ب) (خمس) .

(٩) في (أ) تكررت (إلا) مرتين .

(١٠) قال تعالى :((وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلا)) .سورة آل عمران : من الآية (٩٧) .

(١١) ينظر : روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٣/٣) .

(١٢) قال الشافعي (رحمه الله تعالى) : الاستطاعة وجهان : أحدهما أن يكون الرجل مستطيعا ببدنه واجدا من ماله ما يبلغه الحج فتكون استطاعته تامة ويكون عليه فرض الحج لا يجزيه ما كان بهذا الحال ، إلا أن يؤديه عن نفسه ، والاستطاعة الثانية أن يكون مضنوا في بدنه لا يقدر أن يثبت على مركب فيحج على المركب بحال وهو قادر على من يطيعه إذا أمره أن يحج عنه بطاعته له أو قادر على مال يجد من يستأجره ببعضه فيحج عنه فيكون هذا ممن لزمته فريضة الحج كما قدر ، ومعروف في لسان العرب أن الاستطاعة تكون بالبدن وبمن يقوم مقام البدن ، وذلك أن الرجل يقول : أنا مستطيع لأن أبني داري يعني بيده ويعني بأن يأمر من يبنيها بإجارة أو يتطوع ببنائها له ، وكذلك مستطيع لأن أخيط ثوبي ، وغير ذلك مما يعمله هو بنفسه ويعمله له غيره . الأم للشافعي (١٢٣/٢) .

(١٣) ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ) ، وما أثبتُّه من (ب) هو الصَّحيح .

الأول : وجود الزاد[١], وأوعيته ذهابًا, وإيابًا .

الثاني : وجود الراحلة[٢] .

الثالث : أمن الطريق .

الرابع : وجود الزاد والماء وعلف الدَّابة في الأماكن التي[٣] يعتاد حمله منها .

الخامس : خروج نحو الزوج مع نحو[٤] المرأة كالمحرم, والأعمى[٥] .

السادس : ثبوت على مركوب بلا ضرر[٦] شديد .

السابع : زمن يسع سيرًا معهودًا للنُّسُك [٧] .

وأركان الحج[٨] **ستة** [١/أ] : النية[٩], والوقوف بعرفة[١٠], والطَّواف[١١] ، والسَّعي[١٢], والحلق ،أو التقصير وترتيب معظم الأركان بأنْ يُقدم[١٣] النية على الجميع, والوقوف على الطَّواف ، والحلق والطَّواف على السَّعي إنْ تأخر السَّعي[١٤] .

---

(١) الزّاد ، وَهُوَ الطَّعَام الّذي يُتّخذ للسّفر والحَضَر جَميعًا . تهذيب اللغة لمحمد الهروي (١٦١/١٣) .

(٢) الرّاحِلةُ : المَرْكب من الإبل ذكرا كان أو أنثى . العين للفراهيدي (٢٠٧/٣) .

(٣) في (أ) و (ب) (الذي) ، وما أثبته من قواعد اللغة العربية .

(٤) في (ب) (خروج نحو زوج نحو) .

(٥) في (ب) (وكالأعمى) .

(٦) في (ب) (ضرار) .

(٧) ينظر : حاشية البجيرمي على الخطيب(٤٢٥/٢- ٢٢٧) .

(٨) الحج في اللغة : القصد وأصله من قولك حججت فلانا أحجه حجا إذا عدت إليه مرة بعد أخرى فقيل حج البيت لأن الناس يأتونه في كل سنة .الزاهر في غريب ألفاظ الشَّافعي للهروي (ص١١٧) ، طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية للنسفي (ص٣٢) . وَشَرْعًا قَصْدُ الْكَعْبَةِ لِلنُّسُكِ . الغرر البهية في شرح البهجة الوردية لزكريا الأنصاري (٢٥٤/٢) .

(٩) النِّيَّةَ هِيَ قَصْدُ الْعَمَلِ بِاعْتِقَادٍ خَالِصٍ . الحاوي الكبير للماوردي (٤٠٤/٣) .

(١٠) يوم عَرَفَة : موقفُ النَّاس بعَرَفات ، وعَرَفات جبل ، فهو وقوفهم بها وتعظيمهم يوم عَرَفَة . العين للفراهيدي(١٢١/٢) .

(١١) الطَّواف بالْبَيْت ، وَهُوَ الدَّوران حَوْلَهُ . لسان العرب لابن منظور (٩/ ٢٢٥) .

(١٢) قال تعالى :((إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ)) . سورة البقرة الآية (١٥٨) ، والسَّعْي : الْإِسْرَاع في الْمَشْي وَمِنْه أَخَذَ السَّعي بينَ الصَّفا والمروَةِ . تاج العروس للزُّبيدي (٢٧٩/٣٨) .

(١٣) في (ب) (تقدم) .

(١٤) ينظر : فتح الوهاب بشرح منهج الطُّلاب لزكريا الأنصاري(١٧٦/١) .

وأركان العُمرة[١] **خمسةٌ**[٢] : النية, والطَّواف, والسعي, والحلق, والترتيب في الجميع[٣][٤] .

وواجبات الطَّواف سبعة :

الأول : طهارة الأعضاء من[٥] الحدث[٦] والخبث[٧] في ثوبهِ وبدنهِ ومكانهِ[٨] .

الثاني : ستر العورة .

الثالث : بدؤهُ بالحجر الأسود[٩] محاذياً [لهُ] [١٠], أو لجزئه بجميع أعلى شقهِ الأيسر .

الرابع : أن يجعل البيت عن[١١] يساره في جميع طوافه ماراً الى جهة الحجر خارجًا عن البيت بشاذروانه[١٢] وحجره[١٣] بجميع بدنهِ وثوبهِ .

الخامس : كونهُ في المسجد الحرام .

---

(١) اعتمر : زار يقال أتانا فلان معتمرا أي زائرا . وَالْعُمْرَةُ زِيَارَةُ الْبَيْتِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ وَقَدْ اعْتَمَرَ أَيْ زَارَ . الزاهر في غريب ألفاظ الشَّافعي للهروي (ص١١٧) ، طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية للنسفي (ص٣٢) .

(٢) في (أ) و (ب) (خمس) ، وما أثبته من قواعد اللغة العربية .

(٣) (في الجميع) ساقطة من (ب) .

(٤) ينظر : روضة الطالبين للنووي (١١٩/٣) .

(٥) (الأعضاء من) ساقطة من (ب) .

(٦) الحَدَث : هو النجاسة الحكمية المانعة من الصلاة وغيرها . التعريفات للجرجاني (٨٢/١) .

(٧) الخُبْث بالضم وسكون الموحّدة هو النجاسة الحقيقية . كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوي (٧٣٥/١) .

(٨) في (أ) : (ومطافهِ) ، وما أثبته من (ب) وهو الصحيح . .

(٩) الحجر الأسود : الحجر الذي وضعه رسول الله (r) بيديه الشريفتين في الرُّكن الشرقي الأقرب إلى باب الكعبة . معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي (ص١٥٧) .

(١٠) ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ) ، وما أثبتُّه من (ب) هو الصَّحيح .

(١١) (عن) ساقطة من (ب) .

(١٢) الشاذروان وهو الجدار القصير المسنم بين اليمانيين والغربي واليماني دون جهة الباب وإن أحدث الآن عنده شاذروان من البيت ؛لأن قريشًا تركته منه عند بنائهم الكعبة لضيق النفقة ، ولا ينافيه كون ابن الزبير رضي الله عنهما أعاد البيت على قواعد إبراهيم ؛لأنه باعتبار الأصل ، فلما ظهر الجدار نقص من عرضه لما فيه من مصلحة البناء ، والحجر فيه من البيت ستة أذرع تتصل بالبيت وإنما وجب مع ذلك الطَّواف خارجه ؛لأنه (r) إنما طاف خارجه ، فمتى دخل جزء من بدنه في هواء الشاذروان أو الحجر أو جداره لم يصح طوافه وليتفطن لدقيقة وهي أن من قبل الحجر الأسود فرأسه في حال التقبيل في جزء من البيت فيلزمه أن يقر قدميه في محلهما حتى يفرغ من التقبيل ويعتدل قائمًا . ينظر : المنهاج القويم لابن حجر(٢٨٢/١) .

(١٣) في (ب) (وحجر) .

السادس : أنْ يطوف سبعاً يقيناً .

السابع : عدم صرفهِ لغيرهِ هذا, وإنْ كان الطَّواف ليس في ضمن نسك,اشترطت[١] لهُ النية,وهي قصد [فعل][٢] الطَّواف مقارنة لأوله [٣] .

- **وشروط السعي أربعة :**

الأول : أنْ يقع بعد طواف صحيح, ركن أو قدوم[٤] .

الثاني : أنْ يبدأ[٥] في المرة [٣/ب] الأولى من الصفا [٦], والثانية من المروة[٧] وهكذا .

الثالث : أن يقطع بمرورهِ جميع المسعى[٨] .

الرابع : أن[١/ب] يسعى سبعاً يقيناً[٩] .

(١) في (ب)(اشترط) .
(٢) ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ) ، وما أثبته من (ب) وهو الصحيح .
(٣) ينظر : عمدة السالِك وَعدة النَّاسِك لابن النَّقِيب الشَّافعي(١/١٣٣) .
(٤) في (ب) (قدم) .
(٥) في (ب) (يبدئ) .
(٦) الصفا : اسم لجبل معروف عند باب المسجد الحرام . ينظر : المطلع على ألفاظ المقنع لابن أبي الفضل البعلي (ص٢٣٠) .
(٧) المروة : جبيل صغير بالقرب من الكعبة يسعى الحاج بينه وبين جبل آخر اسمه الصفا . معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي (ص٤٢٣) .
(٨) في (ب) (أن يقع بمرر جميع للسعي) .
(٩) ينظر : مختصر المزني(٨/١٦٤) .

وواجبات الحج خمسة[١] : الإحـرام[٢][٣] من الميقات[٤], ومبيت مِنى[٥], ومبيت مزدلفة[٦][٧] ورمي الجمار[٨], وترك محرمات الإحرام [٩] .

وواجبات العمرة إثنان : الإحرام من الميقات, وترك محرمات الإحرام, وأما طواف الوداع فواجب مستقل

(١) في (أ) و (ب) (خمس) ، وما أثبته من قواعد اللغة العربية .
(٢) في (ب) (أن حرام) .
(٣) والإِحْرامُ : مَصْدَرُ أَحْرَمَ الرجلُ يُحْرِمُ إِحْراماً إِذَا أَهَلَّ بِالْحَجِّ أَو الْعُمْرَةِ وباشَرَ أَسبابهما وَشُرُوطَهُمَا مِنْ خَلْعِ المَخيط ، وأَن يَجْتَنِبَ الأَشياء الَّتِي مَنَعَهُ الشَّرْعُ مِنْهَا كَالطِّيبِ وَالنِّكَاحِ وَالصَّيْدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، والأَصل فِيهِ المَنْع ، فكأَنَّ المُحْرِم مُمْتَنِعٌ مِنْ هَذِهِ الأَشياء . والإِحْرَامُ شَرْعًا : نيَّةُ الدخول فِي الحجِّ ، النية الخاصَّة ، لا نية المسافر ليحج أو يعتمر ، والتجرد وسائر المحظورات ليس داخلًا في حقيقته ، بدليل كونه مُحرماً بدون ذلك ، وإلا يصير مُحْرِماً بترك المحظورات عند عدم النية ، فدار الإحرامُ مع النية وجوداً وعدمًا . ينظر : لسان العرب لابن منظور (١٢٢/١٢) ، المطلع على ألفاظ المقنع لابن أبي الفضل البعلي (ص٢٠٤) .
(٤) قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ : أَمَّا الْمِيقَاتُ فِي لِسَانِهِمْ فَهُوَ الْحَدُّ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ} {البقرة : ١٨٩} يَعْنِي أَنَّهَا حَدٌّ لِإِحْلَالِ دُيُونِهِمْ ، وَأَوْقَاتِ حَجِّهِمْ وَعِبَادَاتِهِمْ فَمَوَاقِيتُ الْحَجِّ خَمْسَةٌ : أَحَدُهَا : ذُو الْحُلَيْفَةِ ؛ وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . وَالثَّانِي : الْجُحْفَةُ وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالْمَغْرِبِ . وَالثَّالِثُ : يَلَمْلَمُ ، وَقِيلَ : الْمُسَلَّمُ ، وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ تِهَامَةَ وَالْيَمَنِ . وَالرَّابِعُ : قَرْنٌ وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ . وَالْخَامِسُ : ذَاتُ عِرْقٍ وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَالْمَشْرِقِ . الحاوي الكبير للماوردي(٦٧٩/٤) .
(٥) مِنى : بكسر الميم وفتح النون ، مكان قريب من مكة ضمن الحرم ، يقيم فيه الحجاج أيام التشريق ، سُمّي بذلك لما يُمنى فيه من الدماء . معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي (ص٤٦٠) .
(٦) في (ب) (بمزدلفة) .
(٧) مزدلفة : بضم الميم وسكون الزاي وفتح الدال وكسر اللام ، موضع خارج مكة المكرمة بين عرفة ومنى ، وفيها المشعر الحرام ، أي : حدود الحرم . شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم للحميري (١١٥٥/٢) ، ومعجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي(ص٤٢٤) .
(٨) الجمار : الحجارة الصغار ، وبه سميت جمار مكة . الزاهر في معاني كلمات الناس لأبو بكر الأنباري (٤٣/١) .
(٩) ينظر : عمدة السالِك وَعدة النَّاسِك لابن النقيب(١٤٤/١) .

على من أراد الخروج من مكة لمسافة القصر[١] أو محل إقامتهِ[٢] .

- **وشروط صحة الرَّمي ثمانية :**

الأول : الترتيب بأنه يرمي[٣] الأولى [٤] ثم الثانية [ثم الثالثة] [٥],ولا يرمي عن يومهِ حتى يرمي عن أمسهِ, ولا يرمي عن غيرهِ حتى يرمي عن نفسهِ, فإنْ خالف وقع أمسه عن نفسهِ[٦] .

الثاني : كونهُ سبعًا من الرَّميات .

الثالث : أنْ لا يَصرف الرمي[٧] بالنية لغيرهِ .

الرابع : أنْ يكون بحجر .

الخامس : قصد المرمي بالرمي[٨] .

السادس : إصابة المرمي بفعلهِ يقيناً .

السابع : أنْ يكون بهيئة الرمي .

الثامن : أنْ يكون باليد [٩] .

وشروط [١٠] صحة النَّفْرِ[١١] ثمانية :

---

(١) القصرُ من السُّنن المتعلقة بالسفر الطويل ، ويستوي فيه حالةُ الخوف والأمن ، ثم السفر الطويل عند الشَّافعي مرحلتان ، والمرحلة الفاصلة بين الطول والقصر ثمانية فراسخ ، والمرحلتان ثمانية وأربعون ميلاً ، كل ثلاثة أميال فرسخ . ينظر : نهاية المطلب في دراية المذهب للإمام الجويني (٤٢٣/٢) .
وأَنَّ سَفَرَ الْقَصْرِ مَحْدُودٌ فَحَدُّهُ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافعي أَرْبَعَةُ بُرُد ، وَهُوَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرْسَخًا ، لِأَنَّ الْبَرِيدَ أَرْبَعَةُ فَرَاسِخَ وَهُوَ ثمانية وأربعون ميلاً ، لأن الْفَرْسَخَ ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ ، وَالْمِيلُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ قَدَمٍ .الحاوي الكبير للماوردي (٣٦٠/٢) . ويعادل الفرسخ الواحد (٥٥٤٤مترا) . اللُّباب في الفقه الشَّافعي لابن المحاملي (ص١١٨) .

(٢) ينظر : الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني(٢٥٧/١) ؛حاشية البجيرمي على الخطيب (٤٤٢/٢) .

(٣) (الترتيب بأنه يرمي) ساقطة من (ب) .

(٤) في (ب) (إلى الأولى) .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ) ، وما أثبته من (ب) وهو الصحيح .

(٦) في (ب) (عن أمسهِ ونفسهِ) .

(٧) في (ب) (المرمي) .

(٨) في (ب) (الرمي بالمرمي) .

(٩) ينظر : كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار لتقي الدين الشَّافعي (٢١٧/١) .

(١٠) في (ب) (شرط) .

(١١) في (ب) (النقر) .

الأول : أنْ ينفر في اليوم [١] الثاني من أيام التشريق[٢] .

الثاني : أنْ يكون بعد الزوال .

الثالث : أنْ يكون بعد الرمي جميعهِ .

الرابع : أنْ يكون قد بات الليلتين,أو فاته بعذر .

الخامس : أنْ ينوي النَّفر[٣] .

السادس : أنْ تكون[٤] نية النَّفْر[٥] مقارِنةً للنَّفْر[٦] .

السابع : أنْ يكون نفره[٧] قبل الغروب .

الثامن : أنْ لا يعزم على العود [٢/أ] للمبيت[٨] .

وأما **السُّنن** فكثيرة منها : الاغتسال, وركعتا[٩] الإحرام والطَّواف, والأدعية والتلبية, والمبيت بمِنى ليلة التاسع, والجمع بين اللّيل والنَّهار بعرفة, والوقوف بالمشعر الحرام يوم النَّحر إلى غير ذلك ممَّا سوى الأركان, والواجبات من المطلوبات[١٠] .

- **وأما كيفيات النُّسك فعلى أقسام أربعة :**

الأول : الإطلاق : وهو أن ينوي الدخول في النُّسك من غير تعيين .

الثاني[١١] : **الإفراد** : بأنْ يُقدّم الحج على العمرة, وهو أفضل الأنواع الأربعة إنِ اعتمر في بقية ذي الحجة

---

(١) في (ب) (أن ينقر في يوم) .
(٢) التَّشْرِيقُ : الْخُرُوجُ إِلَى الْمَشْرَقَةِ لِلصَّلَاةِ وَهِيَ الْمَكَانُ الَّذِي شَرَقَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَيْ طَلَعَتْ وَأَشْرَقَتْ أَيْ أَضَاءَتْ وَنُسِبَتْ تَكْبِيرَاتُ هَذِهِ الْأَيَّامِ إِلَى التَّشْرِيقِ لِوُقُوعِهَا فِي أَيَّامِ الْعِيدِ وَقِيلَ التَّشْرِيقُ تَجْفِيفُ لُحُومِ الْأَضَاحِيّ فِي الشَّمْسِ . طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية للنسفي (١٤/١) .
(٣) في (ب) (النقر) .
(٤) في (أ) و (ب) (يكون) ، وما أثبته من قواعد اللغة العربية .
(٥) في (ب) (النقر) .
(٦) (مقارنة للنفر) ساقطة من(ب) .
(٧) في (ب) (نقره) .
(٨) ينظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشَّافعي للماوردي (١٩٤/٤) ؛ نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني(٣٢٠/٤) .
(٩) في (ب) (وركعتان) .
(١٠) ينظر: الوسيط في المذهب للغزالي (٦٦٥/٢) .
(١١) في (ب) (والثاني) .

[من عامهِ][١] .

الثالث[٢] : **التَّمَتُّع** : بأنْ يُقدم العمرة على الحج .

الرابع[٣] **القران**[٤] : بأنْ يُحرِم بهما معاً, أو بالعمرة ثم يُدخل عليها الحج[٥][٦],

وعلى **المُتمتع**[٧] **الدم بشروط أربعة** :

الأول : أنْ تكون[٨] العمرة في أشهر الحج .

الثاني[٩] : أنْ يحج من عامهِ ذاك[١٠] .

الثالث[١١] : أنْ لا يكون من حاضري[١٢] المسجد[١٣] الحرام, وهم من دون مرحلتين من الحرم .

الرابع[١٤] : أنْ لا يعود في الإحرام بالحج, أو بعد الإحرام, وقبل التلبس بنُسك إلى ميقات[١٥] عمرتهِ, أو

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ) ، وما أثبته من (ب) وهو الصحيح .
(٢) في (ب) (والثالث) .
(٣) في (ب) (والرابع) .
(٤) الْقِرَانُ : الْجَمْعُ بَيْنَ الْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ في إحْرَامٍ وَاحِدٍ .طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية (ص٣٢) .
(٥) (الحج) ساقطة من (ب) .
(٦) ينظر : فتح العزيز بشرح الوجيز للقزويني (١٠٤/٧) .
(٧) المتمتع :هُوَ كل آفاقي زاحم إِحْرَام الْحَج لنَفسِهِ بِعُمْرَة في أشهر الْحَج مَعَ نِيَّة التَّمَتُّع فَيلْزمهُ الدَّم لأمرين أَحدهمَا ربحه أحد الميقاتين إِذا أحرم بِالْحَجِّ من مَكَّة من غير عود إِلَى الْمِيقَات وَالثَّانِي زحمة الْحَج في أشهره بِالْعُمْرَةِ . الوسيط في المذهب للغزالي (٦١٥/٢) .
(٨) في (ب)(يكون) .
(٩) في (ب)(والثاني) .
(١٠) في (ب) (ذلك) .
(١١) في (ب)(والثالث) .
(١٢) في (أ) : (حاضر) ، وما أثبتُّه من (ب) وهو الصحيح .
(١٣) (المسجد) ساقطة من (ب) .
(١٤) في (ب)(والرابع) .
(١٥) في (ب) (ميقا) .

مثل مسافتهِ, أو ميقات آفاقي[١] أو مثل مسافتهِ, أو مرحلتين من مكة فإنْ[٢] وجدت هذه الشروط[٣] الأربعة وجب الدم,[ومتى فُقِد منها شرط فلا يجب الدم][٤][٥] .

- **وعلى القارن الدَّم بشرطين :**

الأول : أنْ لا يكون من حاضري[٦] الحرم[٧] .

الثاني : أنْ لا[٢/ب] يعود بعد دخوله[٨] مكة وقبل الوقوف بعرفة إلى أحد الخمسة[٩] المارة[١٠][١١] .

وأما محرمات الإحرام فتسعة[١٢] : اللبس, والطيب, والدهن, والحلق والقلم, والصيد[١٣],والجماع[١٤]

(١) إن المسجد الحرام عبارة عن جميع الحرم ولو كان له مسكنان (أحدهما) في حد القرب من الحرم ، والآخر في حد البعد ، فإن كان مقامه بالبعيد أكثر فهو آفاقي ، وإنْ كان بالقريب أكثر فهو من الحاضرين ، وإنْ استوى مقامه بهما نظر إلى ماله وأهله فإنْ اختص بأحدهما أو كان في أحدهما أكثر فالحكم له وإنْ استويا في ذلك أيضا اعتبر حاله بعزمه فأيهما عزم على الرجوع إليه فهو من أهله فإنْ يكن له عزم فالاعتبار بالذي خرج منه ولو استوطن غريبٌ بمكة فهو من الحاضرين ولو استوطن مكيٌّ بالعراق فليس له حكم الحاضرين والاعتبار بما آل إليه الأمر ولو قصد الغريب مكة ودخلها متمتعا ناويا للإقامة بها بعد الفراغ من النُّسُكين أو من العمرة أو نوى الإقامة بها بعد ما اعتمر لم يكن من الحاضرين ولم يسقط عنه دم التمتع فإن الإقامة لا تحصل بمجرد النية . ينظر :فتح العزيز بشرح الوجيز للقزويني (١٢٩/٧- ١٣١) .

(٢) في (ب) (فإذا) .

(٣) (الشروط) ساقطة من (ب) .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ) ، وما أثبته من (ب) .

(٥) ينظر : اللُّباب في الفقه الشَّافعي لأبي الحسن الشَّافعي(١٩٧/١) .

(٦) في (أ) (حاضر) وما أثبته من (ب) وهو الصحيح .

(٧) في (ب) (الحرام) .

(٨) في (ب) (دخول) .

(٩) في (أ) و(ب)(الخمس) ، وما أثبته من قواعد اللغة العربية .

(١٠) في (ب) (المذكورة) .

(١١) ينظر : نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني (١٨٣/٤) .

(١٢) في (أ) و(ب) (تسع) ، وما أثبته من قواعد اللغة العربية .

(١٣) (والصيد) ساقطة من (ب) .

(١٤) المُجامعة : المباضعة ، وجامَعَهُ على أمر كذا ، أي اجتمع معه . الصحاح تاج اللغة للجوهري (١٢٠٠/٣) .

ومقدماتهِ[١]،وعقد النكاح[٢] ، ولا ينعقد[٣] ،وكلها فيها الفدية[٤] [بشرطها][٥] إلا عقد النكاح[٦] .

وأما **الدماء** [٧] **في النسك فهي** واحدٌ وعشرون[٨] دما [٩] مقسومة إلى أربعة أقسام :

فالأول : التَّرتيب[١٠] **المقدر**، ومعنى الترتيب : أنَّه لا ينتقل[١١] إلى الثاني إلا بعد العجز عن الأول, ومعنى التقدير : أنَّه ينتقل إلى شيء قدّرهُ الشرع [١٢] كالعشرة أيام[١٣] هنا, وهذا يجب [٧/أ] في تسعة أسباب : في التمتع, والقِران ، والفوات ، وترك الرمي, وترك مبيت مزدلفة [١٤], وترك مبيت[١٥] مِنى, وترك الميقات, وترك طواف الوداع, ومخالفة النُّذر[١٦] كمن نذر المشي فركب, ففي كل واحد من هذهِ التسعة[١٧] شاة[١٨], فإنْ عجز فعشرة أيام[١٩] .

---

(١) في (ب) (ومقدمته والصيد) .

(٢) النِّكَاح شَرْعًا : عَقْدٌ يَتَضَمَّنُ إبَاحَةَ وَطْءٍ بِلَفْظِ إنْكَاحٍ أَوْ تَزْوِيجٍ أَوْ تَرْجَمَتِهِ . أسنى المطالب في شرح روض الطالب لأبي يحيي الانصاري (٩٨/٣) .

(٣) (ولا ينعقد) ساقطة من (ب) .

(٤) الفدية : بكسر الفاء ،ما يقوم مقام الشيء دفعا للمكروه عنه . موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوي (١٣٦٤/٢) ، معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي(ص٣٤١) .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ) وما أثبته من (ب) .

(٦) ينظر : اللباب في الفقه الشَّافعي لأبو الحسن الشَّافعي(٢٠٢/١) .

(٧) في (أ) (الدم) ، وما أثبته من (ب) وهو الصحيح .

(٨) في (أ) (احدى وعشرين) وفي (ب) (احد وعشرون) ، وما أثبته من قواعد اللغة العربية .

(٩) في (ب) (دماء)

(١٠) في (أ) (المرتب) وما أثبتُّه من (ب) هو الصَّحيح .

(١١) في (ب) (أن لا ينقل) .

(١٢) في (ب) (والشروع) .

(١٣) في (أ) (أيام) ،وماأثبته من (ب) وهو الصحيح .

(١٤) في (ب) (المبيت بمزدلفة) .

(١٥) في (ب) (المبيت) . .

(١٦) النَّذْر : ما ينذُر الإنسانُ فيجعلُه على نفسه نَحْباً واجباً . العين للفراهيدي (١٨٠/٨) .

(١٧) في (أ) و(ب) (تسع) ، وما أثبته من قواعد اللغة العربية .

(١٨) الشاة : الواحدة من الغنم ، للذكر والأنثى ، ضأنا كانت أو معزا . معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي (ص٢٥٥) .

(١٩) ينظر : فتح العزيز بشرح الوجيز للقزويني (٦٧/٨) ؛ روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (١٨٤/٣) .

[و] [(١)]**الثاني : دم الترتيب والتعديل**, ومعنى الترتيب قد مر, ومعنى التعديل, التقويم : يعني أنّه[(٢)] يرجع إلى قيمة ما وجب من غير تقدير من الشرع كالبدنة [(٣)] هنا يرجع إلى قيمتها في الإطعام ولهُ **سببان** :

[الأول] [(٤)] : الجماع المفسد, فإذا فسد فالواجب بدنة فإنْ عجز فبقرة, فإنْ عجز فسبعة[(٥)] من الغنم ، فإنْ عجز قوّم البدنة, وأخرج بقيمتها طعاماً فإنْ عجز صام بعدد[٣/أ] الإمداد أياماً .

السبب الثاني : الحصر, فإذا أحصر تحلل بذبح شاة, فإنْ عجز قوّم البدنة[(٦)] وأخرج بقيمتها طعاماً, فإنْ عجز صام بعدد[(٧)] [الإمداد أياماً] [(٨)][(٩)] .

والثالث : دم التخيير والتعديل,ومعنى التخيير أنَّهُ بالخيار إنْ شاء فعل الأول والثاني, أو الثالث, وهذا الدم له سببان[(١٠)] : الصيد, والأشجار, فإذا أتلف صيداً له مثل فهو مخير إنْ شاء ذبح المثل, وتصدق بهِ, أو قوّم المثل, وأخرج بقيمتهِ طعاماً, أو صام بعدد الأمداد أياماً وفي الشجر [(١١)] كذلك, وإنْ لم يكن لهُ مِثل قوم المتلف[(١٢)] وأخرج بقيمته [(١٣)] طعاماً, أو صام بعدد الأمداد أياماً[(١٤)] .

والرابع : دم التخيير والتقدير, وقد مرّ معناهما وأسبابهِ ثمانية وهي : الحلق, والقلم, واللبس ، والدهن,

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ) ، وما أثبته من (ب) .
(٢) في (ب) (أن) .
(٣) البَدَنَة : الناقة أو البقرة تنحر بمكة . وجمعها : بدن ، و سميت بدنه ؛لسمنها وعظمها يقال بدن الإنسان يبدن فهو بادن إذا سمن وبدن يبدن تبدينا إذا اسن ويقال للرجل المسن بدن . مفاتيح العلوم للخوارزمي(ص٣١) ،شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم للحميري (٤٥٢/١) ، الزاهر في غريب ألفاظ الشَّافعي للهروي(ص١٢٦) .
(٤) ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ) ، وما أثبته من (ب) .
(٥) في (أ) و(ب) (سبع) ، وما أثبته من قواعد اللغة العربية .
(٦) في (ب) : (الشاة) .
(٧) في (أ) (بعد) وفي (ب) (بعداد) ، وما أثبته من قواعد اللغة العربية .
(٨) ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ) ، وما أثبته من (ب) .
(٩) ينظر : روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (١٨٤/٣) ؛ تحفة المحتاج في شرح المنهاج للهيتمي (١٩٨/٤) .
(١٠) في (أ)(لسببان) ، وما أثبته من (ب) وهو الصحيح .
(١١) في (ب) (شجر) .
(١٢) في (ب) (في المتلق) .
(١٣) في (ب) (بقيمتها) .
(١٤) ينظر : فتح العزيز بشرح الوجيز للقزويني (٦٧/٨) ؛ روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (١٨٤/٣) .

والطيب ، ومقدمات الجماع[١] بين التحللين ففي كل واحد من هذهِ الثمانية[٢] شاة, والتصدق بثلاثة[٣] أصعٍ[٤] على ستة مساكين كل مسكين نصف صاع, [أو صام ثلاثة أيام][٥][٦], والله أعلم بالصَّواب وإليهِ المرجع والمآب وصلَّى اللهُ على سيدِنا محمد النَّبي الأُمِّي وعلى آلهِ وصحبهِ وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يومِ الدِّين والحمدُ للهِ ربِّ العالمين [٣/ب][٧] [٨] .

❊ ❊ ❊

(١) في (ب) (ومقدمات الجماع والجماع بعد الجماع المفسد ،والجماع) .
(٢) في (أ) (الثمان) ،وما أثبته من (ب) وهو الصحيح .
(٣) في (ب) (أو تصدق بثلاث) .
(٤) الصاعُ : مكيالٌ لأَهل الْمَدينَة يأْخذ أَربعة أَمداد ، يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ ، فَمَنْ أَنث قَالَ : ثَلَاثُ أَصْوُعٍ مِثْلُ ثَلَاثِ أَدْوُر ، وَمَنْ ذكَّره قَالَ : أَصْواعٍ مِثْلُ أَثواب ، وَقِيلَ : جَمْعُهُ أَصْوُعٌ ، وإِن شِئْتَ أَبْدلتَ مِنَ الْوَاوِ الْمَضْمُومَةِ هَمْزَةً . وأَصْواعٌ وصيعانٌ ، والصُّواعُ كَالصَّاعِ . وصاعُ النَّبيِّ ، ﷺ ، الَّذي بِالْمَدينَة أَربعةُ أَمداد بُمدِّهم المعروف عِنْدَهُمْ ، قَالَ : وَهُوَ يأْخذ مِنَ الحَبّ قَدْرَ ثُلُثَيْ من (ب) لدنا ، وأَهلُ الْكُوفَة يَقُولُونَ عيارُ الصاعِ عِنْدَهُمْ أَربعة أَمْناء ، والمُدُّ رُبْعُه ، وصاعُهم هَذَا هُوَ القَفيزُ الْحجَازِيُّ وَلَا يَعْرِفُهُ أَهل الْمَدينَة ؛ والمُدُّ مُخْتَلَف فِيهِ ، فَقِيلَ : هُوَ رِطْل وَثُلُثٌ بالعِراقيّ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافعي وَفُقَهَاءُ الْحجَاز ، فَيَكُونُ الصَّاعُ خَمْسَةَ أَرْطال وَثُلُثًا عَلَى رأْيهم ، وَقِيلَ : هُوَ رِطْلَان ، وَبِهِ أَخذ أَبو حَنِيفَةَ وَفُقَهَاءُ الْعِرَاق فَيَكُونُ الصَّاعُ ثَمَانِيَةَ أَرطال عَلَى رأْيهم .لسان العرب لابن منظور(٨/٢١٥) ،البناية شرح الهداية للعيني(١/٤٥٧) ،الحاوي الكبير للماوردي (٣/٢١٢) .
(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (أ) ،وما أثبتناه من (ب) .
(٦) ينظر : فتح العزيز بشرح الوجيز للقزويني (٨/٦٧) ؛ تحفة المحتاج في شرح المنهاج للهيتمي (٤/١٩٨) .
(٧) (بالصواب وإليهِ المرجع والمآب وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آلهِ وصحبهِ وسلم تسليماً كثيراً الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين) ساقطة من (ب) .
(٨) في (ب) (تم الكتاب في يوم الأحد احد وعشرين جماد الآخر آمين) .

المصادر

* بعد القرآن الكريم .

١ . أبجد العلوم : أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت : ١٣٠٧هـ), دار ابن حزم, ط١(١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٢ م) .

٢ . الإبهاج في شرح المنهاج ((منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي (ت ٧٨٥هـ)) : تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب, دار الكتب العلمية – بيروت, ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م .

٣ . أسنى المطالب في شرح روض الطالب : زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري ، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت : ٩٢٦هـ), دار الكتاب الإسلامي

٤ . الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس ، الزركلي الدمشقي (ت :١٣٩٦هـ), دار العلم للملايين, ط١٥ (٢٠٠٢ م) .

٥ . الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع : شمس الدين ، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت : ٩٧٧هـ), المحقق : مكتب البحوث والدراسات – دار الفكر, دار الفكر – بيروت .

٦ . الأم : الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت : ٢٠٤هـ) ، دار المعرفة – بيروت ، بدون طبعة (١٤١٠هـ- ١٩٩٠م) .

٧ . أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء : قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (ت : ٩٧٨هـ),المحقق : يحيى حسن مراد, دار الكتب العلمية, بدون سنة طبع (٢٠٠٤م- ١٤٢٤هـ) .

٨ . البناية شرح الهداية : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت : ٨٥٥هـ), دار الكتب العلمية – بيروت ، لبنان, ط١ (١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠م) .

٩ . التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول : أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت : ١٣٠٧هـ),وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية, قطر, ط١(١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م) .

١٠ . تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب : سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (ت : ١٢٢١هـ), دار الفكر, بدون طبعة, (١٤١٥هـ- ١٩٩٥م) .

١١ . تحفة المحتاج في شرح المنهاج : أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي, روجعت وصححت : على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء, المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد, بدون طبعة, (١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣م) .

١٢ . تهذيب اللغة : محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي ، أبو منصور (ت : ٣٧٠هـ),المحقق : محمد عوض مرعب, دار إحياء التراث العربي – بيروت, ط١ (٢٠٠١م) .

١٣ . التوقيف على مهمات التعاريف : زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت : ١٠٣١هـ), عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة, ط١(١٤١٠هـ- ١٩٩٠م) .

١٤ . الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني : أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي ، الشهير بالماوردي (ت : ٤٥٠هـ),المحقق : الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود, دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان, ط١(١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م) .

١٥ . حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر : عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت : ١٣٣٥هـ),حققه ونسقه وعلق عليه حفيده : محمد بهجة البيطار – من أعضاء مجمع اللغة العربية, دار صادر ، بيروت, ط٢(١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م) .

١٦ . روضة الطالبين وعمدة المفتين : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى : ٦٧٦هـ), تحقيق : زهير الشاويش, المكتب الإسلامي ، بيروت- دمشق- عمان, ط٣ (١٤١٢هـ- ١٩٩١م) .

١٧ . الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي : محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي ، أبو منصور (ت :٣٧٠هـ), المحقق : مسعد عبد الحميد السعدني, دار الطلائع .

١٨ . الزاهر في معاني كلمات الناس : محمد بن القاسم بن محمد بن بشار ، أبو بكر الأنباري (ت : ٣٢٨هـ), المحقق : د . حاتم صالح الضامن, مؤسسة الرسالة – بيروت, ط١(١٤١٢ هـ - ١٩٩٢) .

١٩ . شَرحُ مشكِل الوَسِيطِ : عثمان بن عبد الرحمن ، أبو عمرو ، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت : ٦٤٣هـ),المحقق : د . عبد المنعم خليفة أحمد بلال, دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع ، المملكة العربية السعودية, ط١(١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م) .

٢٠ . شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام : محمد بن أحمد بن علي ، تقي الدين ، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (ت :٨٣٢هـ), دار الكتب العلمية, ط١(١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م) .

٢١ . شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم, نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت : ٥٧٣هـ), المحقق : د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله, دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان) ، دار الفكر (دمشق – سورية), ط١ (١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م) .

٢٢ . طلبة الطلبة : عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل ، أبو حفص ، نجم الدين النسفي (ت : ٥٣٧هـ), المطبعة العامرة ، مكتبة المثنى ببغداد, بدون طبعة,(١٣١١هـ) .

٢٣ . عمدة السالِك وَعدة النَّاسِك : أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي ، أبو العباس ، شهاب الدين ابن النَّقِيب الشافعي (ت : ٧٦٩هـ), عُني بطبعِهِ وَمُراجَعَتِه : خَادِمُ العِلم عبدُ الله بن إبراهِيم الأنصَاري, الشؤون الدينية ، قطر ، ط١(١٩٨٢م) .

٢٤ . غاية البيان شرح زبد ابن رسلان : شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت : ١٠٠٤هـ), الناشر : دار المعرفة – بيروت .

٢٥ . الغرر البهية في شرح البهجة الوردية : زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري ، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت : ٩٢٦هـ), المطبعة الميمنية, بدون طبعة وبدون تاريخ .

٢٦ . فتح العزيز بشرح الوجيز الشرح الكبير وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (ت : ٥٠٥ هـ) : عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت : ٦٢٣هـ), دار الفكر .

٢٧ . فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب القول المختار في شرح غاية الاختصار (ويعرف بشرح ابن قاسم على متن أبي شجاع) : محمد بن قاسم بن محمد بن محمد ، أبو عبد الله ، شمس الدين الغزي ، ويعرف بابن قاسم وبابن الغرابيلي (ت : ٩١٨هـ), بعناية : بسام عبد الوهاب الجابي, الجفان والجابي للطباعة والنشر ، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت – لبنان, ط١(١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٥ م) .

٢٨ . فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذي اختصره المؤلف من منهاج الطالبين للنووي) : زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري ، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت : ٩٢٦هـ), دار الفكر للطباعة والنشر, (١٤١٤هـ- ١٩٩٤م) .

٢٩ . الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي (رحمه الله تعالى) : الدكتور مُصطفى الخِنْ ، الدكتور مُصطفى البُغا ، علي الشّرْبجي, دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق, ط٤(١٤١٣هـ – ١٩٩٢م) .

٣٠ . الفهرس الشامل للتراث العربي الاسلامي المخطوط الفقه وأصوله : المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية مؤسسة آل البيت, عمان – ط(١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م) .

٣١ . فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات : محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي ، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت : ١٣٨٢هـ),المحقق : إحسان عباس, دار الغرب الإسلامي – بيروت ص . ب : ٥٧٨٧/١١٣, ط٢(١٩٨٢) .

٢٣ . في رحاب البيت العتيق : الدكتور محيى الدين أحمد امام, دار قرطبة للطباعة والنشر والتوزيع, شارع الخليفة – مدينة الأندلس – الهرم .

٣٣ . كتاب التعريفات : علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت : ٨١٦هـ), المحقق : ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر, دار الكتب العلمية بيروت –لبنان, ط١ (١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م) .

٣٤ . كتاب العين : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت :١٧٠هـ), المحقق : د مهدي المخزومي ، د إبراهيم السامرائي, دار ومكتبة الهلال .

٣٥ . الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية : أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي ، أبو البقاء الحنفي (ت : ١٠٩٤هـ), المحقق : عدنان درويش – محمد المصري, مؤسسة الرسالة – بيروت

٣٦ . اللباب في الفقه الشافعي : أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الضبي ، أبو الحسن ابن المحاملي الشافعيّ (ت : ٤١٥هـ) ، المحقق : عبد الكريم بن صنيتان العمري, دار البخارى ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية, ط١ (١٤١٦هـ) .

٣٧ . لسان العرب : محمد بن مكرم بن على ، أبو الفضل ، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت : ٧١١هـ),دار صادر – بيروت, ط٣(١٤١٤هـ) .

٣٨ . المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي) : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت : ٦٧٦هـ), دار الفكر .

٣٩ . المطلع على ألفاظ المقنع : محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي ، أبو عبد الله ، شمس الدين (ت : ٧٠٩هـ), المحقق : محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب, مكتبة السوادي للتوزيع, ط١(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣ م) .

٤٠ . معجم المطبوعات العربية والمعربة : يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت : ١٣٥٠هـ), مطبعة سركيس بمصر(١٣٤٦هـ – ١٩٢٨م) .

٤١ . معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة, مكتبة المثنى – بيروت ، دار إحياء التراث العربي بيروت, معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي .

٤٢ . مفاتيح العلوم : محمد بن أحمد بن يوسف ، أبو عبد الله ، الكاتب البلخي الخوارزمي (ت :٣٨٧هـ),المحقق : إبراهيم الأبياري, دار الكتاب العربي .

٤٣ . المنهاج القويم : أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري ، شهاب الدين شيخ الإسلام ، أبو العباس (ت :٩٧٤هـ), دار الكتب العلمية, ط١ (١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م) .

٤٤ . المهمات في شرح الروضة والرافعي : جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي (ت : ٧٧٢ هـ), اعتنى به : أبو الفضل الدمياطي ، أحمد بن علي, (مركز التراث الثقافي المغربي – الدار البيضاء – المملكة المغربية) ، (دار ابن حزم- بيروت- لبنان), ط١(١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) .

٤٥ . موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم : محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت : بعد ١١٥٨هـ)

٤٦ . موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم : محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت : بعد ١١٥٨هـ),تقديم وإشراف ومراجعة : د . رفيق العجم, تحقيق : د . علي دحروج, نقل النص الفارسي إلى العربية : د . عبد الله الخالدي, الترجمة الأجنبية : د . جورج زيناني, مكتبة لبنان ناشرون – بيروت ، ط١(١٩٩٦م) .

٤٧ . نهاية الأرب في فنون الأدب : أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري ، شهاب الدين النويري (ت : ٧٣٣هـ), دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة, ط١(١٤٢٣هـ) .

٤٨ . نهاية الزين في إرشاد المبتدئين, محمد بن عمر نووي الجاوي البنتني إقليما ، التناري بلدا (ت : ١٣١٦هـ), دار الفكر – بيروت ، ط١ .

٩٤ . نهاية الزين في إرشاد المبتدئين : محمد بن عمر نووي الجاوي البنتني إقليما ، التناري بلدا (ت : ١٣١٦هـ), دار الفكر – بيروت, ط١ .

٥٠ . نهاية المطلب في دراية المذهب : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ، أبو المعالي ، ركن الدين ، الملقب بإمام الحرمين (ت : ٤٧٨هـ), حققه وصنع فهارسه : أ . د عبد العظيم محمود الدّيب, دار المنهاج, ط١ (١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م) .

٥١ . هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين : إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني

البغدادي (ت : ١٣٩٩هـ) : طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١ ، أعادت طبعه بالأوفست : دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان .

٥٢ . الوسيط في المذهب : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت : ٥٠٥هـ), المحقق : أحمد محمود إبراهيم, محمد محمد تامر, دار السلام, القاهرة, ط١ (١٤١٧هـ) .

❊ ❊ ❊